

قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٩ لسنة ٢٣٤٩

بيان إنشاء غرفة الصناعات الهندسية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم اتحاد الصناعات المصرية والغرف الصناعية الصادر بالقانون

٢٠١٩ لسنة ٧٠ :

وعلى قرار وزير الصناعة رقم ١٠١ لسنة ١٩٦٧ في شأن تحديد الغرف

الصناعية وتعديلاته :

وبعد أخذ رأي غرفة الصناعات الهندسية :

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة اتحاد الصناعات المصرية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ غرفة صناعية تسمى "غرفة الصناعات الهندسية" ، تضم الصناعات الميكانيكية والكهربائية ، وصناعة تشكيل المعادن والأثاثات المعدنية والصحبة والأدوات المنزلية والطبية ، وصناعة الأجهزة الكهربائية والإلكترونية ، وصناعة معدات المصنع والورش والمعدات الميكانيكية ، وصناعة وسائل النقل ، وصناعة المعدات والأدوات الكهربائية والكابلات ، والصناعات الغذائية والسلع الوسيطة .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى